

دليل إرشادي الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى 2025م

رقم الوثيقة: EXP-AN0-MN-000066
رقم الإصدار: 002

إشعار هام وإخلاء مسؤولية

هذه ("الوثيقة") مملوكة حصراً لهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية،

ويجب على كل معني أو من يطلع على هذه الوثيقة قراءة هذا الإشعار بالكامل إلى جانب قراءة أحكام هذه الوثيقة، ويجوز للإدارات المعنية في الهيئة الإفصاح عن هذه الوثيقة أو مقتطفات منها لمستشاريها و / أو المتعاقدين المعنيين ("المتعاملين") ، شريطة أن يكون هناك حاجة وبعد التنسيق وإحاطة الإدارة المالكة للوثيقة، كما تنوه الهيئة إلى أن أي استخدام أو اعتماد على هذه الوثيقة، أو بعضها يلزم أن يسبقه إحاطة مالك الوثيقة، وأي استخدام أو اعتماد على هذه الوثيقة، أو مقتطفات منها، من قبل أي طرف، بما في ذلك الكيانات الحكومية والمستشارين و / أو المتعاقدين المعنيين، هي على مسؤولية ذلك الطرف وحده.



المحتويات

الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

02

- مقدمة
- تصنيف المركبات في الاتفاقية الإطارية
- نظرة على تصنيف المركبات
- الشركات المشاركة في الاتفاقية الإطارية

تعريف بهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية وبالاتفاقية الإطارية التي تبرمها الهيئة

01

الأحكام والشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار قصير المدى

04

جدول الغرامات واتفاقية مستوى الخدمة

03

- جدول الغرامات
- اتفاقية مستوى الخدمة

سوق اعتماد الإلكتروني

06

المسؤوليات والأدوار

05

التواصل والدعم

07



هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية والاتفاقية الإطارية في الشراء الموحد

تعريف بالهيئة :

أنشئت هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية (إكسبرو) لمواصلة تحقيق كفاءة الإنفاق ودعم الجهات الحكومية في مجال إدارة المشاريع والمزادق، والبرامج والمبادرات والعمليات التشغيلية الممولة من الميزانية العامة للدولة، ومتابعة تنفيذها.



الإسهام في تحقيق
كفاءة الإنفاق في
الجهات الحكومية



متابعة تنفيذ تلك الجهات
للبرامج والمبادرات الخاصة بها
بما يحقق المستهدفات
الوطنية



الارتقاء بجودة المشروعات،
والبرامج والمبادرات والعمليات
التشغيلية الممولة من الميزانية
العامة للدولة

” لا يجوز للجهة الحكومية تأمين المشتريات أو تنفيذ الأعمال الواردة في القوائم التي تعدها الجهة المختصة بالشراء الموحد إلا من خلال الاتفاقيات الإطارية التي أبرمتها الجهة المختصة بالشراء الموحد “

المادة 15 من
نظام المنافسات
والمشتريات
الحكومية

هي أحد أساليب التعاقد وهي اتفاقية بين جهة أو أكثر من الجهات الحكومية وواحد من مزودي الخدمة أو أكثر وتهدف إلى :

تعريف بالاتفاقيات الإطارية

توحيد أسعار المنتجات والخدمات المقدمة
للجهة الحكومية

تحقيق أفضل قيمة للمال العام ورفع كفاءة
الإنفاق الحكومي

توفير الوقت المستغرق في عملية الشراء من خلال
أتمتة وتسهيل الإجراءات عبر السوق الإلكتروني
الموحد

تحسين جودة المنتجات والخدمات وتوحيد
مواصفاتها

وزارة المالية
Ministry of Finance



NCGR
المركز الوطني لنظم
الموارد الحكومية



EXPRO
هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية
Expenditure & Projects Efficiency Authority



شركاء
النجاح



الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

مقدمة

إشارة إلى الفقرة رقم (1) من المادة (الرابعة عشر) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/821) وتاريخ 1440/11/13هـ المتضمن أنه من اختصاص الجهة المختصة بالشراء الموحد تحديد الأعمال والمشتريات التي تحتاج إليها أكثر من جهة حكومية، وتوحيد مواصفاتها الفنية، ومباشرة جميع إجراءات طرحها، وتلقي العروض ودراساتها واختيار أفضلها، وإبرام اتفاقيات إطارية في شأنها نيابة عن الجهات الحكومية وفقاً لأحكام النظام. ومع مراعاة ماورد في قرار مجلس الوزراء رقم (545) بشأن ضوابط استئجار المركبات الصادر بتاريخ 1446/07/28هـ، وقعت هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية اتفاقية إطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار قصير المدى وذلك بهدف تحقيق مستهدفات نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

تعريف الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى :

الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى تمكن الجهات الحكومية من استئجار المركبات لمدة تبدأ من سنتين وتصل إلى 5 سنوات عبر منصة إلكترونية تعرض جميع المركبات المحددة في الاتفاقية.

تعريفات عامة حول مصطلحات الاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

المصطلح	التعريف
الصيانة	صيانة المركبة، بناء على إجراء مخطط أو غير مخطط أو كليهما، بما يضمن استمرار ملاءمة حالتها لأداء المهام المطلوبة طوال دورة وجودها بالخدمة
الصيانة الدورية (مخطط)	الصيانة الدورية تشير إلى الصيانة الدورية المطلوبة من قبل الشركة المصنعة حيث تدرج ضمن رسوم الإيجار الثابت وتنفذ وفقاً لدليل الشركة المصنعة. والمتعاقد مسؤول عن تنفيذ الخدمة
الصيانة التصحيحية (غير مخطط)	الصيانة التصحيحية وهي صيانة إضافية في حال تعرض المركبة لأضرار أو أعطال حيث تدرج ضمن رسوم الإيجار الثابت. والمتعاقد مسؤول عن تنفيذ الخدمة
استبدال المركبات	استبدال المركبات هو توفير مركبة جديدة بدلا عن المركبة التي تم توفيرها سابقا ولا يترتب عليه أي رسوم إضافية، والمتعاقد مسؤول عن تنفيذ الخدمة
المركبة الاحتياطية	المركبة الاحتياطية يتم توفيرها في حال عدم توفر المركبة الأصلية بشكل مؤقت ولا يترتب أي رسوم إضافية على الخدمة



تصنيف المركبات في الاتفاقية الاطارية

التصنيف حسب الغرض

سيارات ركاب

سيارات الركاب التي تقل موظفي الحكومة الأفراد

المركبات التجارية

مركبات خفيفة ومتوسطة (حافلات وشاحنات خفيفة) تنقل الركاب أو البضائع

مركبات مجهزة أمنيًا

مركبات الركاب والمركبات التجارية المجهزة للاستخدام الأمني

التصنيف حسب الهيكل

بيك أب
Pick up

يتمتع بوجود صندوق خلفي للمحولة

سيدان
Sedan

لا يتحرك الزجاج الخلفي مع غطاء الصندوق الخلفي (الشنطة)

إس يو في
SUV

يشتمل على مخططات أبواب متعددة مثل الأبواب الجانبية المنزلقة أو الأبواب الخلفية، مع نسبة قاعدة العجلات إلى الطول الكلي تتجاوز الـ60%

التصنيف حسب الحجم

نوع الهيكل	فئة الحجم	الوصف	نوع الهيكل	فئة الحجم	الوصف
إس يو في	أ	الطول أقل من 3,800 ملم	سيدان	أ	الطول أقل من 3,800 ملم
	ب	الطول بين 3,700 و4,200 ملم		ب	الطول بين 3,700 و4,200 ملم
	ج	الطول بين 3,800 و4,600 ملم		ج	الطول بين 4,000 و4,500 ملم
	د	الطول بين 4500 و5,100 ملم		د	الطول بين 4,400 و4,900 ملم
	هـ	الطول أقل من 4,800 ملم		هـ	الطول بين 4,700 و5,100 ملم
فان ركاب	صغير	أقل من 6 مقاعد	بيك أب	أ	الطول أقل من 4,500 ملم
	متوسط	بين 6 و8 مقاعد		ب	الطول بين 4500 و5,100 ملم
	كبير	بين 9 و17 مقاعد		ج	الطول أقل من 5,000 ملم
الشاحنات الخفيفة	متوسط	الوزن الإجمالي أقل من 4 طن	فان البضائع ومشتقاتها	أ	الوزن الإجمالي أقل من 2 طن
	كبير	الوزن الإجمالي أقل من أو يساوي 4 أطنان		ب	الوزن الإجمالي بين 2 و2.8 طن
الحافلة	متوسط	بين 18 و30 مقعدًا	ج	الوزن الإجمالي بين 2.8 و3.5 طن	



نظرة على تصنيف المركبات

مركبات الركاب

المركبات التجارية

المركبات المجهزة
أمنياً

الفئة		فئة الحجم		نوع الهيكل					
متوسط		الحجم د		سيدان					
عدد المقاعد		عدد السرعات		الأسطوانات		قوة المحرك (حصان)		سعة المحرك (سم مكعب)	
الحد الأقصى	الحد الأدنى	الحد الأقصى	الحد الأدنى	الحد الأقصى	الحد الأدنى	الحد الأقصى	الحد الأدنى	الحد الأقصى	الحد الأدنى
5	5	10	1	4	4	252	120	1998	1498

المواصفات المحددة للمركبات المتواجدة في القائمة، غير شاملة

السعر	المركبة
<p>يقدم الموردون سعراً لكل من الفترات (أقل من يوم، من يوم حتى 7 أيام، من 8 أيام حتى 30 يوم، من 31 يوم حتى 90 يوم، من 91 يوم حتى 180 يوم، من 181 يوم حتى 365 يوم، من 366 يوم حتى 720 يوم) ويشمل السعر الآتي: الصيانة الدورية - الصيانة التصحيحية- إدارة الحوادث -المساعدة على الطريق - تأمين المركبات (شامل بدون نسبة تحمل) - تسليم المركبات (والاستلام بعد انتهاء عقد الإيجار) - رسوم السائق (في حال اختيار خيار المركبة مع سائق).</p>	تويوتا كامري
	فورد تورس
	هيونداي سوناتا

أمثلة المركبات الموجودة في القائمة



الشركات المشاركة في الاتفاقية الإطارية

0565154956	عادل مسفر الحربي		شركة لومي للتأجير شركة مساهمه مدرجة
adhel.alharbi@lumirental.com			
0502822999	سلمان ماهر الجبر		شركة الجبر لتأجير السيارات شركة شخص واحد
Salman_m@jrac.com.sa			
0541235355	عبد العزيز بداح البداح		شركة شري للتجارة
abdulaziz.albdah@cherry.com.sa			
0569933222	سلطان بلال الزهراني		شركة السهم الذهبي لتأجير السيارات
sultan@sahamrent.com.sa			
0504227701	عبد الرحمن محمد الزهراني		شركة الجميح لتأجير السيارات
abdulrahman.alzahrani@ajarglobal.com			
0543140000	عبد الله عمر العويثاني		شركة الأوائل للتأجير شركة شخص واحد
ao@pioneerlease.com			



الشركات المشاركة في الاتفاقية الإطارية

0555749486

أحمد عبد الله العامودي

ahmed.amoudi@budgetsaudi.com



الشركة المتحدة الدولية
للمواصلات

0507700833

محمد علي القحطاني

Info@ebinhadi.com



شركة بن هادي لتأجير
السيارات

0500006806

فارس الهاجري

faris@alfarisgrp.com



الفارس لتأجير السيارات

0546774579

سارة الفاسي

sara.alfasi@key.sa



شركة المفتاح لتأجير
السيارات المحدودة شركة
شخص واحد

0553406497

سليمان محمد الباتل

salbatel@aliessa-best.com



شركة الأفضل للتجارة

0566238284

محمود منصور

Mmansour@aljzirahford.com



شركة توكيلات الجزيرة
للسيارات



جدول الغرامات واتفاقية مستوى الخدمة

جدول الغرامات واتفاقية مستوى الخدمة

أولاً : جدول الغرامات

م	المؤشر الرئيسي	قياس الأداء	الغرامات بناء على مستوى الخدمة	التكرارية
1	عدم الالتزام بالشروط والأحكام أو المهل الزمنية لمستوى الخدمة	خصم 0.5% من قيمة البند لكل حالة عدم التزام بالشروط والأحكام أو المهل الزمنية لمستوى الخدمة. ويجب توثيق الحالة من قبل الجهة الحكومية	يتم تطبيق غرامة في حال عدم الالتزام بالشروط والأحكام أو المهل الزمنية لمستوى الخدمة بنسبة 0.5% من قيمة البند	لكل بند من بنود أمر الشراء
2	الطلب المكتمل	عدد المركبات التي لم يتم تسليمها بحلول تاريخ التسليم المتفق عليه في أمر الشراء. يجب على الموردين توفير إثبات على العدد الفعلي للمركبات المفعله مقارنة بالمركبات التي تم طلبها بواسطة الجهة الحكومية.	لكل يوم تأخير في التسليم سيتم فرض 10% من قيمة الإيجار اليومي للمركبة. على سبيل المثال، سعر السيارة في اليوم هو 100 ريال ، الغرامة اليومية هي 10 ريال. ملاحظة : إذا تم استئجار السيارة بسعر شهري، يتم حساب السعر اليومي بقسمة السعر الشهري على 30 إذا تم استئجار السيارة بسعر أسبوعي، يتم حساب السعر اليومي بقسمة السعر الأسبوعي على 7	لكل مركبة
3	مدة تعطل عدد المركبات الموردة لجهة حكومية بموجب أمر شراء واحد	عدد الأيام التي تكون المركبة لا تعمل فيها بسبب التأخير الناتج عن تقصير المورد (مرتبط بالشروط والأحكام واتفاقية مستوى الخدمة).	لكل يوم تكون فيه المركبة خارج الخدمة، سيتم فرض رسوم بنسبة 10% من قيمة الإيجار اليومي للسيارة على سبيل المثال، سعر السيارة في اليوم هو 100 ريال سعودي، والغرامة اليومية هي 10 ريال سعودي ملاحظة: إذا تم استئجار السيارة بسعر شهري، يتم حساب السعر اليومي بقسمة السعر الشهري على 30 إذا تم استئجار السيارة بسعر أسبوعي، يتم حساب السعر اليومي بقسمة السعر الأسبوعي على 7	لكل مركبة



جدول الغرامات واتفاقية مستوى الخدمة

ثانياً : اتفاقية مستوى الخدمة

العملية	اتفاقية مستوى الخدمة
الالتزام بأمر الشراء	<ul style="list-style-type: none">الحد الأقصى لوقت التسليم لكل حجم متاح في الشروط الخاصة للاتفاقية الاطارية.يجب تقديم أي مستندات تسليم بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر محاضر التسليم والفواتير إلى الجهة الحكومية بحلول تاريخ التسليم الفعلي.عند استلام طلب تصحيح، يجب تأكيده أو رفضه خلال ثلاث أيام عمل.
تسوية المنازعات	<ul style="list-style-type: none">يجب مراجعة المطالبة بواسطة الجهة الحكومية، وتأكيده أو نفيه فيه خلال 5 أيام عمل.يجب إرسال المدة الزمنية المتوقعة لتصحيح المسار (خطة التصحيح) إلى الجهة الحكومية خلال 10 أيام عمل من تاريخ التأكيد.وعدم المتابعة حسب خطة التصحيح يعتبر اخلال بالاتفاقية ما لم يُتفق على خلاف ذلك مع الجهة الحكومية.
تسجيل المركبة	<ul style="list-style-type: none">يجب أن يطلب المتعاقد تفاصيل السائقين من الجهة الحكومية قبل 10 أيام عمل على الأقل من تاريخ التسليم.يجب تسجيل جميع المركبات المسلمة للسائق المفوض من الجهة الحكومية.عند استلام طلب من الجهة الحكومية، يجب على المتعاقد تغيير تفاصيل السائق المفوض خلال يوم عمل واحد.
المدفوعات	<ul style="list-style-type: none">لا يمكن تقديم الفواتير إلا مرة واحدة شهرياً أو عند الانتهاء.يجب مراجعة أي تغييرات على الفاتورة التي بدأها المستخدم النهائي وتأكيدها أو الاعتراض عليها من قبل المورد.
الصيانة الدورية	<ul style="list-style-type: none">يجب على المتعاقد تتبع جدول صيانة المركبة وإخطار الجهة الحكومية قبل 10 أيام عمل من تاريخ الصيانة المطلوبة.يجب ألا يتخطى الوقت الذي تكون فيه المركبة خارج الخدمة يوم عمل واحد، من تاريخ تسليم المركبة بواسطة الجهة الحكومية إلى استلام المركبة بعد الصيانة.



جدول الغرامات واتفاقية مستوى الخدمة

ثانياً : اتفاقية مستوى الخدمة

العملية	اتفاقية مستوى الخدمة
المساعدة على الطريق	<ul style="list-style-type: none">يوفر المتعاقد كافة الخدمات المدرجة في المساعدة على الطريق خلال 3 ساعات بعد قبول طلب المساعدة على الطريق.ويجب تقييم الأضرار ومعالجة مطالبات التأمين.
إصلاح المركبات أو استبدالها	<ul style="list-style-type: none">يجب الإبلاغ بالإطار الزمني لعملية الإصلاح إلى السائق المفوض خلال يوم عمل واحد من وقت تسليم المركبة إلى مركز الخدمة.يجب تنظيم استلام المركبة وتسليمها خلال 4 ساعات من وقت الطلب من الجهة الحكومية (شريطة وجود تصريح للمركبة بالخروج من موقع الحادث).في حال طلبت الجهة الحكومية لمركبة دعم، يجب توفيرها خلال 4 ساعات من وقت الطلب.
استلام المركبات	<ul style="list-style-type: none">في حال طلبت الجهة الحكومية الزيادة أو النقصان، يتم العمل بما نصت عليه المادة (69) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.يجب على المتعاقد استلام المركبة بحلول تاريخ انتهاء الإيجار دون تأخير، ويتم إصدار أمر شراء إضافي بقيمة التأخير في حال تأخرت الجهة الحكومية في تسليم المركبة.
الاتصالات	<ul style="list-style-type: none">يجب أن يعين المتعاقد مدير حساب واحد على الأقل لكل جهة حكومية.ويجب أن يكون خط الدعم للطلبات والمساعدة على الطريق والاستفسارات الأخرى متاحاً على مدار الساعة وطوال أيام السنة.يجب تقديم تقارير الأداء بشكل ربع سنوي (كل 3 أشهر) من تاريخ توقيع الاتفاقية.



**الأحكام والشروط الخاصة
للاتفاقية الإطارية لتوريد
المركبات بنظام الإيجار طويل
المدى**

الأحكام والشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

نطاق العمل

يتمحور نطاق عمل الاتفاقية الإطارية الموحدة لتوريد المركبات بنظام التأجير طويل المدى إلى جميع مناطق ومدن المملكة على ألا تقل عقود الاستئجار طويل المدى عن عامين.

إجراء الطلب

- يجب على المتعاقد أن يلتزم بإجراءات الهيئة فيما يخص استلام وقبول الطلبات.
- يتولى المتعاقد مسؤولية تحديث حالة الطلب بشكل دوري حتى تسليم المركبة للمستخدم النهائي أو بناء على طلب الهيئة أو الجهة الحكومية، ويجب على المتعاقد إبلاغ الجهة الحكومية بجاهزية الطلب.
- يجب على المتعاقد التأكيد من أن جميع العروض المقدمة في المنافسة المصغرة صالحة لمدة 30 يومًا كحد أدنى.
- يمكن للمستخدم النهائي تحديد عدة تواريخ للتسليم لأجزاء مختلفة من أمر الشراء (جدول التسليم)؛ ويتعين على المتعاقد تسليم المركبات وفقًا لجدول التسليم.
- يجب على المتعاقد تسليم المركبات المجهزة بحلول التاريخ المحدد الذي تم الاتفاق عليه مع الجهة الحكومية عند قبول الطلب وتأكيده، ويفر المتعاقد ويوافق على أنه يعتبر متأخرًا إذا تم التسليم بعد التواريخ المتفق عليها مع الجهة الحكومية.
- جميع طلبات تعديل أو إنهاء أوامر الشراء خاضعة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
- يجب على جميع المتعاقدين الالتزام بتوجيهات الهيئة العامة للنقل؛ على سبيل المثال تسجيل المركبات في الموقع الرسمي للهيئة العامة للنقل.

مدة الإيجار

يلتزم المتعاقد بتقديم أسعار ثابتة تغطي إحدى الفترات أو جميع الفترات الزمنية التالية:

60 شهرًا

48 شهرًا

36 شهرًا

24 شهرًا (730 يوم)

في حال طلبت الجهة الحكومية إصدار أمر جديد لنفس المركبات لأمر الشراء القائم، يلتزم المتعاقد بعدم تجاوز السعر المتعاقد عليه مسبقًا.

التجهيزات اللازم توفيرها لجميع المركبات

يجب أن تحتوي جميع المركبات المؤجرة على التجهيزات المطلوبة من الجهات المعنية بما فيها متطلبات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.



الأحكام والشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

التأمين

يجب أن تغطي بوليصة التأمين حوادث المركبات خارج الطرق غير المعبدة أو المناطق التي لا تشملها تغطية المرور ونجم

يتحمل المتعاقد دفع قيمة التحمل، ويتحمل كامل المسؤولية في حال انتهاء وعدم تجديد وثيقة التأمين

يجب أن تكون جميع المركبات المسلمة مؤمنة عليها تأمينًا شاملاً

القيود على المسافة المقطوعة

- يجب أن يتم تقديم كل طراز ومواصفات المركبات مع أحد خيارات الأميال:
- أميال غير محدودة (أميال مفتوحة).
- أميال محدودة (أقل من 25,000 كم في السنة)، على أن يتم حساب الأميال المحدودة لكل مركبة بشكل سنوي.
- إذا تجاوزت المركبة الحد المسموح به وهو 25,000 كم خلال السنة، يتعين على الجهة الحكومية إصدار طلب شراء جديد "أميال إضافية" مع نفس المتعاقد، وتحسب قيمة طلب الشراء كالتالي: (معدل الإيجار السنوي للأميال غير المحدودة - معدل الإيجار السنوي للأميال المحدودة) * عدد المركبات التي تجاوزت الحد.
- المتعاقد مسؤول عن إخطار الجهة الحكومية بتجاوز الحد الأقصى للأميال بعد الصيانة الدورية.

مبالغ تجهيز المركبات

تشمل أسعار الإيجار المقدمة من قبل المتعاقد على مبالغ تجهيز المركبات حسب المواصفات الموضحة في طلب تقديم العروض.

خطة الدفع

يجب أن تغطي رسوم الإيجار كامل الخدمات المحددة في الشروط والأحكام (التي تشمل: التأمين والتوصيل والصيانة الدورية والتصحيحية والفحوصات الفنية وخدمات الدعم على الطريق وفريق الدعم ونقل المركبات وجميع الخدمات الأخرى).

إدارة الحوادث

- يتولى المتعاقد مسؤولية تقديم الخدمات التالية كجزء من إدارة الحوادث دون أي تكاليف إضافية على الجهة الحكومية :
- إرسال مندوب من الشركة.
 - استرداد المركبة.
 - إتمام إجراءات مطالبات التأمين
 - تغطية نفقات تقييم الأضرار



الأحكام والشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

تسليم المركبات

فترة التسليم

مدة التسليم للطلبات التي تزيد عن 500 مركبة

مدة التسليم للطلبات التي تزيد عن 100 مركبة وتقل عن 501 مركبة

مدة التسليم للطلبات التي تزيد عن 50 مركبة وتقل عن 101 مركبة

مدة التسليم للطلبات التي تقل عن 51 مركبة

270 يوم أو التاريخ المتفق عليه في أمر الشراء

210 يوم أو التاريخ المتفق عليه في أمر الشراء

120 يوم أو التاريخ المتفق عليه في أمر الشراء

90 يوم أو التاريخ المتفق عليه في أمر الشراء

- في حال عدم قيام المتعاقد بتوفير العدد الكامل للسيارات والمحدد بجدول الكميات حسب التاريخ المتفق عليه، يحق للمستخدم النهائي الموافقة على بدء تنفيذ العقد بالعدد الذي تم توفيره من اليوم التالي مع فرض الغرامات المقررة على الجزء المتأخر تسليمه حسب الشروط والأحكام واتفاقيات مستوى الخدمة الحكومية
- في حال الطلب عبر المنافسة المصغرة، سيتم تحديد جدول التسليم من قبل الجهة الحكومية

مكان التسليم

يقوم المتعاقد بتوريد المركبات لجميع مناطق ومدن المملكة حسب طلب الجهة الحكومية في أمر الشراء.

رسوم النقل

يتحمل المتعاقد جميع الرسوم المتعلقة بنقل المركبات التي قد تنشأ من نقل المركبة بهدف تسليمها واستبدالها وإجراء أعمال الصيانة الدورية وغير الدورية وإدارة الحوادث وغيرها من وإلى موقع الجهة الحكومية.

اختبار المركبات

يلتزم المتعاقد بتنفيذ أي اختبار محدد في العقد عند طلب الجهة الحكومية. ويوافق المتعاقد على أن الاختبارات ستشمل ما يلي:

- التحكم في المركبة.
- اختبار الفرامل.
- يجب على المتعاقد استبدال المركبة خلال 24 ساعة، في حال تم اختبار المركبة من قبل الجهة الحكومية وكانت غير مرضية بسبب وجود مشاكل فنية.
- يجب على المتعاقد الاحتفاظ بنسخ من تقارير شهادات الاختبارات وتقديمها إلى الجهة الحكومية عند الطلب.



الأحكام والشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لتوريد المركبات بنظام الإيجار طويل المدى

تجهيز المركبات

- يتم تجهيز المركبات المحددة بناءً على طلب الجهات الحكومية في طلب تقديم العروض.
- يتحمل المتعاقد المسؤولية الكاملة لتسليم المركبات النهائية بشكل كامل، بما في ذلك التخطيط والتنسيق والإشراف ومراقبة الجودة وتعليمات مصنع المركبة وكل التعليمات اللازمة.
- يتعين أن يغطي الضمان جميع المعدات، إذا انتهى الضمان قبل نهاية مدة الإيجار، فإن صيانة المركبة حتى نهاية فترة الإيجار تقع على عاتق المتعاقد.
- سيتم التعامل مع أي تغيير في المواصفات المتفق عليها خلال عملية طلب تقديم العروض من خلال إجراء منافسة مصغرة.
- على المتعاقد ضمان أن أعمال تجهيز المركبات تكون مشمولة بالضمان المحدد في الفقرة "خامساً"، وأن المركبة بكاملها، بعد التجهيز، تخضع للضمان وفقاً للشروط الموضحة.
- عند تعيين مقاول فرعي من قبل المتعاقد لتقديم المستلزمات طبقاً لهذه الاتفاقية الإطارية، يلتزم المتعاقد بتحمل المسؤولية الكاملة عن إدارة المقاول الفرعي المعين.
- يتعين على المتعاقد ضمان حيازته أو حيابة المقاول الفرعي لجميع التراخيص اللازمة لتجهيز المركبات.
- يتعين على المتعاقد ضمان استمرارية سريان الضمان الكامل الممنوح لكل المركبات المجهزة ويشمل ذلك عدم صيانة المركبة في خارج المراكز المعتمدة.
- يجب على المتعاقد تقديم دليل المستخدم والمواصفات للمركبات المجهزة بما يشمل الرسومات الكهربائية والأدلة التشغيلية المتعلقة بخدمات الصيانة والإصلاح والاستخدام الآمن للمركبة، ويتعين على المتعاقد أن يضمن أن الأدلة والمواصفات الفنية تطابق مواصفات المركبة بعد التجهيز.
- يلتزم المتعاقد بمتابعة جميع الاستدعاءات التي تشمل أي جزء من المركبة المجهزة أو غير المجهزة وإخطار الجهة الحكومية.
- يحق للمستخدم النهائي تركيب وفك تجهيزات أمنية على المركبات المستأجرة (ويشمل ذلك تركيب أي وسيلة من وسائل التنبيه الصوتي والصوتي أو وسائل الاتصالات وغيرها وإعادة دهانها) دون الرجوع للمورد ولا يترتب على ذلك أي تعويضات مالية.
- يلتزم المتعاقد بتسليم التجهيزات الأمنية للمستخدم النهائي ولا يتم تحميل الجهة الحكومية أي مبالغ مالية نظير فك التجهيزات الأمنية.



المسؤوليات والأدوار

المسؤوليات والأدوار

<ul style="list-style-type: none">▪ طلب استحداث البند الموحد للاتفاقية الإطارية▪ رفع طلب الإيجار في المنصة	الجهة الحكومية
<ul style="list-style-type: none">▪ الرد ومتابعة الطلبات عبر المنصة▪ توصيل المركبات وحل أي تحديات في عملية التوصيل▪ دعم الجهة الحكومية والالتزام بالشروط والاحكام	المتعاقدين
<ul style="list-style-type: none">▪ حل المشاكل التقنية التي قد تعيق الجهة الحكومية في المنصة	المركز الوطني لنظم الموارد الحكومية
<ul style="list-style-type: none">▪ استحداث البند الموحد الخاص بالاتفاقية الإطارية للجهات الحكومية	وكالة الميزانية العامة بوزارة المالية
<ul style="list-style-type: none">▪ صرف المستحقات المالية بعد رفع المطالبة من الجهة الحكومية أو المتعاقدين واعتمادها من قبل الجهة الحكومية▪ مراجعة طلبات الشراء أثناء مرحلة الشراء للمركبات التي تستدعي دراسة الاستثناء	وزارة المالية
<ul style="list-style-type: none">▪ مراجعة الاتفاقية الإطارية والعمل على التحسين المستمر▪ مراقبة أداء الاتفاقية الإطارية▪ دعم الجهات الحكومية والموردين فيما يخص نطاق عمل الاتفاقية والاختصاص	هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية




سوق اعتماد الإلكتروني

منصة السوق الإلكتروني "سوق اعتماد"

السوق الإلكتروني "سوق اعتماد"

خدمة السوق الإلكتروني هي منصة تهدف إلى تسهيل عملية الشراء المباشر للجهات الحكومية حيث يمكن للجهة استعراض المنتجات المختلفة مع تعدد خيارات الأسعار لكل منتج تم تحديده من قبل مزودي الخدمة ضمن الاتفاقيات الإطارية بين هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية (الجهة المختصة بالشراء الموحد) والمتعاقدين، بحيث يتم استخدام السوق الإلكتروني من قبل جميع الجهات الحكومية عن طريق منصة اعتماد.



المستفيدين من الخدمة

المتعاقدين (مزودي الخدمة)

يتم عرض خدمات المتعاقدين ضمن الاتفاقية على السوق الإلكتروني (منصة اعتماد)

الجهات الحكومية

يتولى مسؤولي الجهات الحكومية استخدام السوق الإلكتروني واستعراض خدمات المتعاقدين وتنفيذ طلبات الشراء بحسب الخدمات المعروضة

يتم إدارة السوق الإلكتروني عن طريق فريق مشترك من هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية والمركز الوطني لأنظمة الموارد الحكومية بحيث يتم التعامل مع تحديات الجهات الحكومية والمتعاقدين ومعالجة المشاكل التقنية



وزارة المالية

القطاع الخاص

الجهة الحكومية

1

إنشاء عربية التسوق



يقوم صاحب صلاحية مدخل طلب الشراء بإنشاء العربية في النظام واختيار بند الميزانية الموحد، وعدة تفاصيل أخرى خاصة بالطلب

الصلاحية : مدخل طلب الشراء

2

اعتماد عربية التسوق

يقوم صاحب صلاحية معتمد طلب الشراء بمراجعة العربية المرفوعة ومن ثم قبولها أو رفضها لإعادتها لمدخل الطلب

الصلاحية : مدقق طلب الشراء

3

دراسة طلب الاستثناء

تقوم اللجنة الدائمة لاتفاقية لوسيد بوزارة المالية بمراجعة طلبات الشراء التي تستدعي الاستثناء قبل انتقال الطلب إلى المتعاقدين

4

استلام طلب الشراء

الرد على طلب الشراء بالقبول أو الرفض مع مرونة في التعديل على التاريخ المتوقع للتسليم وتغيير الكميات ورفض بعض البنود

5

اعتماد طلب الشراء

بعد الرد من قبل المورد على الطلب يتم في هذه المرحلة تأكيد الطلب بالقبول أو الرفض ويتم إصدار أمر الشراء بعد التأكيد

الصلاحية : إدارة عمليات السوق الإلكتروني

المدة الزمنية : 5 أيام عمل

6

توصيل البند وإنشاء الفاتورة

بعد توصيل البنود المطلوبة، يقوم المتعاقد بإنشاء فاتورة للجهة الحكومية، مع مرونة إنشائها بشكل مجزأ حسب دفعات التسليم وإرفاق الوثائق الثبوتية مع تأكيد التسليم

7

اعتماد الفاتورة

اعتماد الفاتورة والتي تعد بمثابة تأكيد لاستلام المنتج أو الخدمة، وبعد اعتمادها يقوم وتنتقل بإنشاء مطالبة مالية إلكترونية تلقائياً

الصلاحية : معتمد فاتورة السوق الإلكتروني

النظام يتحقق من توفر السيولة في بند الميزانية عند انشاء العربية، ويقوم بحجز المبلغ بعد تعميم أمر الشراء

بعد التعميد يقوم مزود الخدمة بسداد المقابل المالي بمبلغ 0.075% من قيمة الفاتورة بحيث لا تتجاوز 500 ريال كحد أقصى

في حال لم يتم الرد على الطلب، يقوم النظام بإلغاء الطلب تلقائياً حسب الأيام المحددة



وزارة المالية

القطاع الخاص

الجهة الحكومية

1



إنشاء عربة التسوق

يقوم صاحب صلاحية مدخل طلب الشراء بإنشاء العربة في النظام واختيار بند الميزانية الموحد، وعدة تفاصيل أخرى مع تحديد خيار طرح الطلب كمنافسة مصغرة
الصلاحية : مدخل طلب الشراء

2

اعتماد عربة التسوق

يقوم صاحب صلاحية معتمد المنافسة المصغرة بمراجعة العربة المرفوعة ومن ثم قبولها أو رفضها
الصلاحية : معتمد المنافسة المصغرة

3

دراسة طلب الاستثناء

تقوم اللجنة الدائمة لاتفاقية لوسيد بوزارة المالية بمراجعة طلبات الشراء التي تستدعي الاستثناء قبل انتقال الطلب إلى المتعاقدين

4



تقديم العروض

يقوم المتعاقد بالمشاركة بالمنافسة المصغرة وتقديم عرضه على البنود بسعر أقل أو مساوي للسعر الذي تمت الترسية عليه بالاتفاقية الاطارية
المدة الزمنية : 5 أيام عمل

5

التوصية بالترسية

بعد انتهاء فترة تلقي العروض يقوم معتمد المنافسة المصغرة بمراجعة عروض المتعاقدين والترسية بشكل مبدئي على العرض الأقل سعراً
الصلاحية : معتمد المنافسة المصغرة

6



اعتماد طلب الشراء

بعد الترسية بشكل مبدئي من قبل معتمد المنافسة المصغرة يقوم معتمد أمر الشراء بالاعتماد بقبول التوصية أو رفضها لإعادتها لمعتمد المنافسة المصغرة
الصلاحية : إدارة عمليات السوق الإلكتروني
المدة الزمنية : 5 أيام عمل

7



توصيل البند وإنشاء الفاتورة

بعد توصيل البنود المطلوبة، يقوم المتعاقد بإنشاء فاتورة للجهة الحكومية، مع مرونة إنشائها بشكل مجزأ حسب دفعات التسليم وإرفاق الوثائق الثبوتية مع تأكيد التسليم

8

اعتماد الفاتورة

اعتماد الفاتورة والتي تعد بمثابة تأكيد لاستلام المنتج أو الخدمة، وبعد اعتمادها يقوم وتنتقل بإنشاء مطالبة مالية إلكترونية تلقائياً
الصلاحية : معتمد فاتورة السوق الإلكتروني

النظام يتحقق من توفر السيولة في بند الميزانية عند انشاء العربة، ويقوم بحجز المبلغ بعد تعميم أمر الشراء

بعد التعميد يقوم مزود الخدمة بسداد المقابل المالي بمبلغ 0.075% من قيمة الفاتورة بحيث لا تتجاوز 500 ريال كحد أقصى

في حال لم يتم الرد على الطلب، يقوم النظام بإلغاء الطلب تلقائياً حسب الأيام المحددة

يجب على الجهات الحكومية طرح طلبات المركبات المجهزة الأمنية كمنافسة مصغرة

تعليمات استعمال خدمة السوق الإلكتروني

الجهة الحكومية

على الجهة المستفيدة من خدمة السوق الإلكتروني التأكد من إتباع الإجراءات الآتية كمرحلة إستباقية وذلك للاستفادة من خدمة السوق الإلكتروني بالشكل الأكمل وتغادي حدوث تحديات أثناء عملية الشراء

1 البند الموحد

1

تعزيز البند الموحد

التواصل مع وكالة الميزانية وطلب استحداث بند الميزانية الخاص بالاتفاقية الإطارية

المنقولات المالية

التواصل مع وكالة الميزانية لعمل مناقلة على بند الميزانية الخاص بالاتفاقية الإطارية

تفعيل البند الموحد

التواصل مع مركز خدمات المستفيدين ecare@etimad.sa وطلب تفعيل بند الميزانية المستحدث

استحداث البند الموحد

التواصل مع وكالة الميزانية وطلب استحداث بند الميزانية الخاص بالاتفاقية الإطارية

تنويه: الإجراء الموضع اعلاه لا يشمل الجهات الحكومية المستقلة ماليًا، يمكن للجهات المستقلة إنشاء طلباتها دون استحداث وتفعيل البند الموحد

2 تفعيل صلاحيات المستخدم

2

معتمد فاتورة السوق الإلكتروني

الاطلاع على فاتورة المورد والوثائق المرفقة واعتمادها أو رفضها

إدارة عمليات السوق الإلكتروني

الاطلاع على رد مزود الخدمة واعتماد أمر الشراء

معتمد المنافسة المصغرة

صلاحية خاصة بالمناسبات المصغرة

يقوم باعتماد العربات بدلاً عن مدقق طلب الشراء كما يوصي بالترسية بشكل مبدئي لمعتمد امر الشراء

مدقق طلب الشراء

يقوم باعتماد عربات التسوق أو رفضها

مدخل طلب الشراء

يقوم بتعبئة عربات التسوق وإرسالها لمدقق الطلب

تنويه: تجنب ازدواجية الصلاحيات بعدم تزويد الصلاحية الواحدة لأكثر من شخص والتأكد من أن الشخص الواحد لا يملك أكثر من صلاحية لتغادي التحديات الإجرائية في المنصة أثناء الاستخدام، كما يرجى الرجوع إلى دليل توزيع الصلاحيات لتجربة مستفيد أفضل

3 الدخول للمنصة المناسبة في السوق الإلكتروني

3

منصة خاصة

في حال كانت للاتفاقية الإطارية "منصة خاصة" في السوق الإلكتروني يتم الوصول إليها من خلال تسجيل الدخول - خدمات اعتماد - سوق اعتماد- المنصة الخاصة بالاتفاقية الإطارية

خدمات

في حال كانت نوع البنود للاتفاقية الإطارية "خدمات" يتم الدخول لمنصة خدمات في السوق الإلكتروني من خلال تسجيل الدخول - خدمات اعتماد - سوق اعتماد- خدمات السوق الإلكتروني - خدمات السوق الإلكتروني

منتجات

في حال كانت نوع البنود للاتفاقية الإطارية "منتجات" يتم الدخول لمنصة خدمات في السوق الإلكتروني من خلال تسجيل الدخول - خدمات اعتماد - سوق اعتماد- خدمات السوق الإلكتروني



بيانات الاتفاقية الإطارية

نوع البنود	المنصة المستخدمة	البند الموحد
خدمات	السوق الإلكتروني للخدمات	339000118




خطوات توزيع الصلاحيات مدير النظام في الجهة الحكومية




اختيار "إدارة المستخدمين" للانتقال للخطوة التالية



الدخول لمنصة اعتماد واختيار "الجهات الحكومية" لتسجيل الدخول




إدخال رقم هوية المستخدم الجديد والضغط على "التالي"



اختيار "مستخدم جديد" للمستخدمين الجدد، يجب أن يكون المستخدم الجديد غير مضاف في أي تنظيم إداري سابق، وفي حال ذلك يجب التواصل مع مركز الدعم ecare@etimad.sa



الضغط على "الثلاث نقاط" لاستعراض قائمة الخيارات ثم اختر "تعديل الصلاحيات"



ستظهر صفحة "بيانات المستخدم" يتم تعبئة جميع الخانات المطلوبة في حال إضافة مستخدم جديد، والاكتماء بالمعلومة المطلوبة في حال البحث فقط



يتم تحديد الصلاحيات من خلال القائمة للمستخدمين الجدد والتعديل للمستخدمين الحاليين



التواصل والدعم

آلية التواصل والدعم

وسيلة التواصل	الطرف	المسائل
الرقم الموحد: 19990 البريد الموحد: Ecare@etimad.sa	مركز خدمات المستخدمين	البيانات والمشاكل التقنية في منصة السوق الإلكتروني





EXPRO

هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية
Expenditure & Projects Efficiency Authority